المبحث الثالث: الإيرادات العامة

المطلب الأول: تعريف الإيرادات وتقسيماتها

أولا: تعريف الإيرادات العامة :يقصد بالإيرادات العامة كأداة مالية في يد الدولة، مجموعة المداخيل التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من أجل تغطية النفقات العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وتعرف الإيرادات العامة أيضا بأنها تلك الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة، بهدف إشباع الحاجات العامة، ومنه فالإيرادات العامة تمثل مجموع الأموال التي تحصل عليها الدولة سواء بصفتها السيادية أو من أنشطتها وأملاكها الذاتية، لتغطية نفقاتها العامة خلال فترة زمنية معينة، لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ومالية، وعليه يمكن تقسيم الإيرادات العامة على النحو التالي:

ثانيا: تعريف الدومين وتطوره التاريخي

1-تعريف الدومين :يقصد بالدومين تلك الأموال العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة والمؤسسات والهيئات العامة ملكية عامة أو خاصة

2-تطور الدومين التاريخي: في بداية ظهور الدومين كان يشكل إطارًا زراعيًا رئيسيًا وكانت مصادر الإيرادات الزراعية هي الركيزة الأساسية للخزانة العامة للدولة ومع مرور الزمن، شهد مفهوم الدومين تحولات هامة تعكس تغيرات في هيكل الاقتصاد وتأثير السياسات الحكومية.

في بداية القرن العشرين، بدأت أهمية الدومين الزراعي في كونه مصدر إيرادات تتلاشى تدريجيًا، مع ظهور صور جديدة للدومين تتمثل في الدومين الصناعي والتجاري والمالي، و أصبح للقطاعات الصناعية والتجارية والمالية دور أكبر في تعزيز الإيرادات العامة، وذلك نتيجة زيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، و تطور مفهوم الدومين لتشمل القطاعات الصناعية والتجارية والمالية، وأصبحت تعتبر مصدرًا هامًا للإيرادات العامة، و بدأت الدولة تلعب دورًا أكبر في الجانب الإنتاجي للاقتصاد، واستمرت في الاعتماد على الضرائب كمصدر رئيسي للإيرادات العامة، خاصة في اقتصادات النظام الرأسمالي.

ومع انتشار الاقتصاديات الاشتراكية امتدت دائرة الدومين لتشمل كل فروع الإنتاج، بما في ذلك الزراعة والصناعة والتجارة والمال، وأصبحت إيرادات

الدومين تمثل المورد الرئيسي للخزانة العامة و تعكس تفاعل الدولة الكبير في شؤون الاقتصاد.

2: أقسام الدومين

ينقسم الدومين إلى نوعين أساسين هما الدومين العام والدومين الخاص

- **الدومين العام :** يشير إلى الممتلكات والموارد التي تمتلكها الدولة والتي تعتبر ملكاً عاماً يخضع للقانون العام، و تشمل هذه الممتلكات الأماكن والموارد التي تخدم مصلحة الجمهور وتعنى بالنفع العام، مثل الطرق والأنهار وشواطئ البحر والموانئ العامة، وغيرها، و يكون الدومين العام محمياً قانونياً بموجب القوانين المدنية والجنائية، ويمنع التصرف فيه أو اكتسابه بالتقادم.

وتتبنى الدولة موقفاً عدم فرض رسوم أو مقابل مالي على استخدام الدومين العام باستثناء الحالات الخاصة التي تستدعي تنظيم هذا الانتفاع لضمان الاستفادة الفعّالة والمنظمة، وتحظى الممتلكات العامة بحماية خاصة ضد أي اعتداء أو تخريب، ويتم معاقبة أي شخص يقوم بسرقة أو تدمير الملك العام وفقاً للقوانين الجنائية، و يهدف تشريع العقوبات إلى تعزيز حماية الدومين العام من أي انتهاك، وتفرض عقوبات على الأفراد الذين يقومون بأفعال تضر بملكية العام، سواء كانت هذه الأفعال سرقة أو تدميراً، بهدف تعزيز الاستدامة وضمان استمرار توفر هذه الممتلكات لخدمة المجتمع.

- **الدومين الخاص:** الدومين الخاص يشير إلى الأموال التي تمتلكها الدولة كملكية خاصة، وتخضع لأحكام القانون الخاصة وتدر إيرادا ، و يمكن أن تكون هذه الأموال عبارة عن أصول ثقيلة مثل العقارات، والممتلكات غير المتاحة للاستخدام العام أو للأغراض العامة ويجب على الدولة إدارة واستغلال ممتلكات الدومين الخاص بشكل فعّال لضمان تحقيق العائد المثلى منها وتحسين الاقتصاد الوطني، و يمكن للدولة استخدام الدومين الخاص كوسيلة لجذب الاستثمارات الوطنية والدولية، وذلك من خلال توفير فرص استثمارية في هذه الأموال **و** يجب أن تتخذ الدولة إجراءات لضمان شفافية إدارة الدومين الخاص والمحاسبة عن الإنفاق والإيرادات المتعلقة بها، مما يساهم في تحقيق المساءلة ومكافحة الفساد.

وينقسم الدومين الخاص إلى دومين عقاري و دومين مالي وصناعي وتجاري.

* **الدومين العقاري :** كان للدومين العقاري أهمية تاريخية والمتمثلة بالأراضي الزراعية و الغابات ، وبدأ هذا النوع يفقد أهميته على إثر زوال العهد الإقطاعي وتوسع الدولة في بيع هذا النوع من الأراضي وترك استغلالها للأفراد، كما قلت أهميته نتيجة توسع الأنواع الأخرى التي بدأت تعطى إيرادات أفضل منه.

* **الدومين المالي:** يتكون هذا الدومين مما تملكه الدولة من أوراق المالية كالأسهم والسندات وفوائد القروض وغيرها من الفوائد المستحقة للحكومة، ولإدارة الدومين المالي للحكومة تتطلب استراتيجيات فعّالة للحفاظ على قيمة هذه الأصول وتحقيق عوائد مستدامة.

* **الدومين الصناعي والتجاري** : الدومين الصناعي والتجاري يمثل جزءًا هامًا من الاقتصاد الوطني، حيث يتم إدارة وتشغيل المشاريع الصناعية والتجارية بواسطة الحكومة أو جهات خاصة.

ثانيا: الرسوم

الرسوم تعتبر من المصادر المالية التي تقوم الدولة بتحصيلها من الأفراد كمقابل للخدمات المختلفة التي تقدمها، و تتفاوت قيمة الرسوم وفقًا لنوعية الخدمة المُقدمة، فمثلاً، تحمل الرسوم القضائية قيمة محددة، وكذلك الرسوم الجمركية وغيرها.

وتعتبر الرسوم واحدة من أقدم موارد الدولة، وتتميز بالديمومة والانتظام في التحصيل. يتم استخدام هذه الموارد من قِبَل الدولة لتمويل نفقاتها العامة وتحقيق مصلحة عامة للمواطنين.

وتُظهر هذه الرسوم التنظيم الاقتصادي للدولة وتعكس استقرارها المالي. بالتحصيل المنتظم للرسوم، تستطيع الدولة تلبية احتياجاتها المالية وتمويل الخدمات العامة التي تقدمها للمواطنين، وبالتالي، تسهم في تحسين جودة الحياة وتعزيز التنمية الاقتصادية

1: تعريف الرسم وخصائصه

أ-**تعريف الرسم :**هو " مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة، أو إلى أحد هيئاتها العامة، مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد، بجانب نفع عام يعود على المجتمع ككل.

ب- خصائص الرسم: من خصائص الرسم ما يلي :

- **الصفة النقدية للرسم :** يتم دفع الرسوم بشكل نقدي، ويعد الدفع النقدي الوسيلة الوحيدة للتفاعل بين الدولة والأفراد، سواء كان ذلك عند الإنفاق أو في عمليات التحصيل، و يتجسد هذا النهج في القوانين واللوائح، حيث يُفرض الاستخدام الحصري للنقود كوسيلة رسمية لتبادل القيم المالية بين الجهات المعنية.

- **الصفة الجبرية للرسم:** الرسم يتم فرضه بشكل إلزامي على الأفراد الراغبين في الحصول على خدمة معينة، حيث يكون على الفرد الذي يتقدم بطلب لهذه الخدمة أن يدفع مبلغاً نقدياً محدداً يُعرف بالرسم، و يتم تحديد هذا الرسم بناءً على نوع الخدمة المقدمة ويعتبر جزءًا من التكلفة الإجمالية للخدمة، ويجب على الفرد دفع هذا المبلغ في وقت تقديم طلب الخدمة، ويعد هذا الرسم جزءًا لا يتجزأ من عملية الحصول على الخدمة المطلوبة.

- **صفة النفع للرسم :** تتمثل صفة النفع في الخدمة بمحاولة الفرد الحصول على فائدة شخصية دون مشاركة الآخرين في هذه الفائدة، وعندما يكون هناك نفع عام، يكون ذلك بالإضافة إلى الفائدة الشخصية، حيث يسهم الفرد أيضًا في تحقيق فائدة تعود على المجتمع بشكل عام وعلى الاقتصاد الوطني ، ويسعى الفرد إلى تحقيق مكاسب فردية مثل تحسين وضعه المالي أو الاستفادة الشخصية، ومع ذلك، يعتبر توجيه جزء من هذه المكاسب نحو النفع العام خطوة إيجابية، حيث يتمثل ذلك في دفع مبالغ مالية تُستخدم كإيرادات للدولة ، و يتم توزيع هذه الإيرادات على مشاريع حكومية متعددة، مما يعود بالنفع على المجتمع بشكل شامل ، وبهذه الطريقة، يصبح الفرد شريكًا فعّالًا في تحسين البنية التحتية وتطوير الخدمات العامة التي تعود بالفائدة على الجميع.

2: تقدير الرسم وفرضه

أ- تقدير الرسوم: تتولى الدولة تحديد قيمة الرسوم، وهو أمر يعتبر تحديًا صعبًا، نظرًا لأن هناك قواعد معينة تأخذ في اعتبارها أثناء تحديد هذه الرسوم.

- **القاعدة الأولى:** تعتمد على الفكرة الرئيسية التي تنص على أن المؤسسات العامة تأتي بغرض أساسي يتلخص في تقديم الخدمات الضرورية للأفراد، وليس في تحقيق الربح كهدف رئيسي ، يعني ذلك أن الغاية الأساسية لهذه المؤسسات هي

الخدمة العامة والارتقاء بالمجتمع، وليس تحقيق أرباح مالية بشكل بارز، ونتيجة لهذا التوجه، يُعتبر من المبرر أن يكون تكلفة الخدمة العامة هي المقياس الرئيسي لتحديد الرسوم المستحقة، دون أن يتجاوز ذلك تكاليف تقديم الخدمة ذاتها ، بمعنى آخر، لا يُفترض أن يتجاوز الرسم المفروض مبلغ تكلفة الخدمة لضمان عدم تحقيق الربح من هذه المرافق، وبالتالي الحفاظ على التوازن بين تلبية احتياجات المجتمع وضمان استدامة الخدمات العامة.

- **القاعدة الثانية:** يُفضل أن يكون مبلغ الرسوم الذي يُفرض على الفرد أقل من تكلفة الخدمة التي يتلقاها ،ومع ذلك فإن هذه القاعدة قد لا تنطبق في حالات بعض الخدمات الأساسية مثل التعليم الجامعي والخدمات الصحية، ويرجع ذلك إلى أن هذه الخدمات تحمل فوائد عامة تعود على المجتمع بأكمله، ولذلك يجب تحميل تكاليفها على المستفيدين منها بالإضافة إلى مساهمة المجتمع بأسره ،و يتوجب تحقيق العدالة في توزيع تكاليف هذه الخدمات عبر فرض رسوم مناسبة على المستخدمين والمجتمع بأكمله.

- **القاعدة الثالثة:** أن يكون الرسم أكبر من الخدمة المقابلة له، ويتعلق هذا الوضع ببعض أنواع الخدمات، ويكون الغرض منها تحقيق موارد مالية للخزينة العامة، كما هو الحال بالنسبة لرسوم التوثيق .

رغم هذه القواعد على تنوعها، فإن ذلك لا ينفي الغرض من تقرير الرسوم فهو غرض مالي الهدف منه الحصول على موارد للخزينة العمومية، بالإضافة إلى تنظيم سير المرافق العمومية للدولة.

3- فرض الرسم : تفرض الرسوم ليس بمحض إرادة السلطة التنفيذية، بل تتطلب متابعة ورقابة من السلطة التشريعية، وبناءً على ذلك يتعين الحصول على موافقة السلطة التشريعية كخطوة أساسية في عملية فرض الرسوم ، ويكفي أن يتم فرض الرسوم وفقًا لأحكام قانون ، وفي هذا السياق، يمكن أن يصدر قانون يمنح الوزير أو الإدارة الصلاحية لتحديد وفرض الرسوم الملائمة للخدمات التي تقدمها المرافق العامة ، والحكمة وراء ذلك تكمن في تنوع أنواع الرسوم وتعقيد القواعد المستخدمة لتحديدها، وبناءً على ذلك تكون السلطة التنفيذية هي الأكثر قدرة على تقدير

الوضع، مما يجعل القرارات الإدارية واللوائح كافية لفرض الرسوم، شريطة أن تستند تلك القرارات إلى قوانين تمكنها من ذلك.

4 - تقسيم الرسوم: الرسوم كثيرة ومتنوعة وتختلف باختلاف التكوين الاقتصادي والاجتماعي للدولة، ولكن يمكن تقسيم الرسوم على النحو التالي :

أ -الرسوم الاقتصادية: وهي أيضاً أصعب من أن تحصر وأكثرها شيوعاً رسوم البريد ورسوم الهواتف والماء أو كل ما له علاقة بالنشاط الاقتصادي.

ب -الرسوم الإدارية: مثل رسوم التسجيل العقاري، رسوم الاستفادة من الأماكن العامة كالحدائق والمتاحف أو رسوم التعليم ورسوم طلبات التوظيف.

ج- الرسوم القضائية: وهي الرسوم التي يدفعها الأفراد في حال النزاعات بينهم والتي يقوم القضاء بالنظر فيها.

د - طرق تحصيل الرسوم: تحصيل الرسوم يمكن أن يتم عبر طرق مباشرة أو غير مباشرة، فالجباية المباشرة تشمل جمع النقود مباشرة من المكلفين أو عبر الطرق الإلكترونية وتحصيلها من حساباتهم البنكية، أما الجباية غير المباشرة فتشمل فرض الرسوم على سلع أو خدمات محددة أو على الدخل الشخصي أو الشركات وهذه الطرق تعتمد على تحقيق توازن بين مصلحة الحكومة في زيادة الإيرادات ومصلحة المكلفين، وتختلف حسب سياسات الضرائب والنظام الضريبي في كل دولة.